

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠١/٧٩

بمنح الجنسية العمانية

سلطان عمان

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٣/٣ بقانون تنظيم الجنسية العمانية وتعديلاته،

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : تمنح الجنسية العمانية لكل من :

- ١ - عباس حمد أسعد الدلول .
- ٢ - طلال عباس حمد الدلول .
- ٣ - منال عباس حمد الدلول .
- ٤ - دلال عباس حمد الدلول .
- ٥ - حمد عباس حمد الدلول .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به اعتباراً من ١٠/٣/٢٠٠١م.

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ٥ من ربيع الآخر سنة ١٤٢٢هـ

الموافق : ٢٧ من يونيو سنة ٢٠٠١م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٦٩٨)  
الصادرة في ١/٧/٢٠٠١م